الجمهورية التونسية
وزارة الشباب والطفولة والرياضة
الإدارة العامة للرياضة
إدارة الهياكل الرياضية

تونس في : 23 اوت 2000

مقـــــرر
إن وزيـــر الشبـــاب والطفولـــة والرياضـــة

بعد إطلاعه على القانون عدد 36 لسنة 1967 المؤرخ في 05 أوت 1967 المتعلق بتنظيم تعاطي مهنة مرب بدني ورياضي.

- وعلى الأمر عدد 370 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة.

وعلى الأمر عدد 135 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 والمتعلق بتنظيم وزارة الشباب والطفولة والرياضة.

- وعلى الأمر عدد 343 لسنة 1967 المؤرخ في 05 أكتوبر 1967 المتعلق بضبط المقتضيات المادية وظروف حفظ الصحة والأمن بالقاعات الخاصة.

- وعلى الأمر عدد 457 لسنة 1989 المؤرخ في 24 مارس 1989 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات أعضاء الحكومة للسادة الولاة وخاصة الفصل 18 منه.

- وعلى القرار الصادر عن وزير الشباب والطفولة والرياضة المؤرخ في 05 ديسمبر 1994 المتعلق بالخدمات الإدارية المسداة من طرف المصالح التابعة لوزارة الشباب والطفولة والرياضة وشروط إسنادها.

- وعلى رأي إدارة الهياكل الرياضية
- وعلى رأي المندوبية الجهوية للشباب والطفولة والرياضة بتونس .

قرر ما يلـــــي :

الفصـــل 1 : تسند للسيد مكرم بن الهادي العوني رخصة فتح واستغلال قاعة رياضية خاصة للتربية البدنية والأنشطة الرياضية والترفيهية " غولد جيم " الكائنة بنهج 4014 عـ21ـدد بالملاسين بولاية تونس.
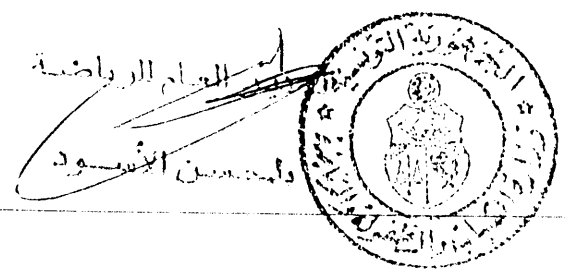
الفصـــل 2 : يبدأ العمل بهذا المقرر من تاريخ صدوره.